International Journal of Advanced Research in Islamic Studies and Education (ARISE)
e-ISSN 2785-9088

الهدي القرآني في معالجة الانفلات الأمني الداخلي المعاصر الناشئ عن الثأر والحرابة

[THE QURANIC GUIDANCE IN ADDRESSING CONTEMPORARY INTERNAL SECURITY BREAKDOWNS ARISING FROM VENDETTAS AND BANDITRY]

WALEED ABDULLAH ALI MOHAMMED ALSULTAN[1]* & MOHD A'TARAHIM MOHD RAZALI[1]

[1*] Fakulti Pengajian Kontemporari Islam, Universiti Sultan Zainal Abidin, 21300, Kampus Gong Badak, Kuala Nerus, Terengganu, Malaysia.
Corespondent Email: atarahim@unisza.edu.my

Received: 19 February 2024 *Accepted: 27 March 2024* *Published: 14 May 2024*

Abstract: There is no doubt that contemporary internal security breakdowns, accompanied by various internal factors and changes in lifestyle, along with the loss of normal life in affected communities, have contributed and continue to contribute to the formation of complex and socially disintegrated communities. In most cases, the ruling authority is a key player in these internal security breakdowns. Contemporary security breakdowns have left individuals in a state of confusion, where the state barely resolves one security issue and breakdown before another problem and new security breakdown emerge. Historical and contemporary accounts reveal a dangerous phenomenon that has negatively impacted the lives of groups, peoples, nations, and states: the phenomenon of state security breakdown, particularly those arising from vendettas and banditry. This is where the research problem lies. This research aims to identify the causes that have led to the outbreak of vendettas and banditry in contemporary society, and to understand the Quranic guidance in addressing these security breakdowns. The research follows an analytical method to explore the Quranic guidance in addressing the phenomena of vendettas and banditry, and to analyze the factors that have led to these phenomena. The research has yielded several findings, including that the absence of security breakdowns among members of society will enable them to lead normal lives. Internal security breakdowns lead to the spread of violence, crimes, and conflicts among people. Islam has paid attention to addressing the causes of security breakdowns and finding solutions to eliminate these causes through Quranic guidance.

Key words: Quranic guidance, addressing, breakdown, security, internal, contemporary.

ملخص : مما لا شك فيه أن الانفلات الأمني المعاصر وما يواكبه من عوامل وتغيرات داخلية في نمط المعيشة وفقدان الحياة الطبيعية في المجتمعات المتضررة ساهم ويساهم في رسم مجتمعات تتميز بالتعقيد وعدم الترابط المجتمعي، ومعظم الانفلات الأمني الداخلي عادة ما يكون السلطة الحاكمة طرفًا أساسيا فيه، فالانفلات الأمني المعاصر جعل الشخص في حيرة من أمره، فلا تكاد الدولة تجد حلاً لمشكلة أمنية وانفلات أمني حتى تجد وتظهر على الواجهة مشكلة أخرى وانفلات أمني جديد، إذ الملاحظ أن التاريخ القديم والمعاصر يحدثنا عن ظاهرة خطيرة أثرت وتؤثر سلباً في حياة الجماعات والشعوب والأمم والدول وهي ظاهرة الانفلات الأمني للدولة وخاصة الناشئة عن الثأر والحرابة وهنا تكمن مشكلة البحث. ويهدف هذا البحث إلى بيان الأسباب التي أدت إلى انفلات الثأر والحرابة في المجتمع المعاصر، وكذلك معرفة هدي القرآن الكريم لعلاج ذلك الانفلات الأمني. وسلك البحث المنهج التحليلي للوقوف على هدي القرآن في معالجة ظاهرتي الثأر والحرابة، وتحليل العوامل التي أدت إلى تلك الظاهرة. وقد نتج عن هذا البحث بعض النتائج منها: أنّ انعدم الانفلات الأمني بين أفراد المجتمع سيجعلهم غير قادرين على ممارسة حياتهم الطبيعية، ويؤدي الانفلات الأمني

الداخلي إلى انتشار العنف والجرائم والخلافات بين الناس. وأنّ الإسلام قام بالاعتناء بالتعريج على أسباب الانفلات الأمني وإيجاد الحلول التي تقضي على أسباب ذلك الانفلات من خلال الهدي القرآني.

الكلمات المفتاحية: الهدي القرآني، المعالجة، الانفلات، الأمن، الداخلي، المعاصر.

Cite This Article:
Waleed Abdullah Ali Mohammed Alsultan & Mohd A'tarahim Mohd Razali. 2024. Al-Huda al-Qur'ani fi Mu'alajat al-Infilat al-Amani al-Dakhili al-Mu'asir al-Nashi' 'an al-Tha'r wa al-Harabah [The Quranic Guidance in Addressing Contemporary Internal Security Breakdowns Arising from Vendettas and Banditry]. *International Journal of Advanced Research in Islamic Studies and Education (ARISE)*, 4(2), 1-16.

المقدمة

لا يزال الأمن وانفلاتاته يشهد الكثير من المتغيرات والأحداث، ولايزال الكل حائرا أمام الوضع الراهن وبالذات في معظم الدول العربية، والتي تشهد اضطرابا أمنيا لا مثيل له وكذلك لايزال الأمن هو النعمة المفقودة في أنحاء المعمورة أو قد يفقد في أغلب الدول مع تسارع الأحداث، وعدم تواجد الحلول الجذرية والمرضية للجميع، فالأمن هو من النعم امتن الله بها على البشرية جمعا، قال تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيها رِزْقُها رَغَداً مِنْ كُلِّ مَكانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذاقَهَا اللَّهُ لِباسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِما كانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [al-Qur'an, al-Nahl, 16: 112].

إن المتأمل في كتاب الله سبحانه وتعالى، والفاهم لسُنة المصطفى صلى الله عليه وسلم يجد بأن الشريعة الإسلامية قد حرصت حرصًا تامًا على صيانة وحفظ النفس البشرية، ومنع الاعتداء عليها، ولقد حرمت الشريعة الإسلامية قتل النفس البشرية بغير حق، فجريمة القتل والثأر، والحرابة والسرقة، من أبشع الجرائم والبعض منها يكون كبيرة من الكبائر أيضًا، ولقد وضع الشارع للجرائم الحدود والقِصاص عقوبات، ولابُد من اجتثاث هذه الظواهر المنتشرة في عصرنا الحالي من المجتمعات العربية والإسلامية.

تعريف الهدي القرآني لغة واصطلاحًا

الهدي لغة:

الهاء والدال والحرف المعتل: أصلان أحدهما التقدم للإرشاد، والآخر بعثةَ لطفٍ. فالأول قولهم: هديته الطَّريق هدايةً أي تقدمته لإرشاده. وكل من تقدم لذلك فهو هادٍ، ويخرج من هذا بعض التشعب فيقال: الهُدى: خلاف الضَّلالة.

تقول هديته هُدىً، ويُقال أقبَلت هَوادي الخيل، أي أعناقِها، ويُقال هاديها: أول رعيل منها، لأنه المتَقدم. والهاديةُ: العصاء، لأنها تتقدم مُمسِكُها كأنها تُرشِده (Ibn Faris, 1989: 42).

الهدي اصطلاحًا:

وذكر الشعراوي في تفسيره عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَهُدىً وَبُشْرى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [al-Qur'an, al-Nahl, 16: 102]. تعريفًا للهدى فقال: الهدى: هو الدلالة على الطريق الموصل للغاية في أقرب الطرق. (al-Sha'rawi, 1997).

تعريف الانفلات الأمني لغة واصطلاحا

الانفلات لغة:

(ف_ل_ت). مصدر انفلت، انفلات الأمر من بين يديه خروجه، تملُّصُهُ من تحت سيطرته. انفلات الغاز بمعنى اِنسيابه. انفلات الهواء مِنْ: انخفاضه بمدة وجيزة (al-Bustani, 2009:188).

الانفلات الأمني اصطلاحًا:

يقول نبيل دويكات: "في اعتقادي ان الانفلات الامني مفهوم واسع ويشمل جملة من المفاهيم والتي ترتبط بمجملها بموضوع القيم التي يقود انهيارها، او على الاقل تراجعها، الى الشعور بعدم الامن والامان والاستقرار، وهو ما يدفع كل مواطن الى الاجتهاد في البحث عن بعض المتطلبات التي توفر له حالة من الشعور بالأمن والاستقرار بمعزل او بغض النظر عن دور الهيئات والمؤسسات المجتمعية المختلفة" (Nabil Duwaykat, 2013). ويرى الباحث بأن الانفلات هو: تجاوز الانضباط الأخلاقي والعرفي والقانوني وتهديد حياة الناس بالترويع والتجويع.

أسباب ظهور القتل والثأر وانتشارهما

1. ضعف وغياب السلطة التشريعية في الدولة:

الغياب أو التساهل من قبل الأنظمة الحاكمة في الردع لكل معتدي على حقوق الأخرين يسبب نوعاً من الفراغ القانوني فيحدث السلب، والنهب، والقتل، والاعتداء على الأخرين بدافع القوة والتسلط، وهذه طباع كانت قائمة في الجاهلية حتى أتى الإسلام فشرع الشرائع وقنن القوانين التي تحفظ للإنسان حقوقه. وفي وقتنا المعاصر نرى غياب الدولة والسلطة فيقوم مقامها الفوضى والقتل والنهب بغير وجه حق.

كما قال رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم:(حتى يَكون بعضهم يهلك بعضا، ويسبي بعضهم بعضًا) (Muslim, No Hadis: 2215). (حتى يكون بعضهم) أي بعض المسلمين (يهلك) أي يقتل (بعضًا) آخر منهم (ويسبي) أي يأسر (بعضهم) أي بعض المسلمين (بعضًا) آخر منهم. وهذه الجملة تحتمل معنيين: الأول أن يكون الضمير في بعضهم عائدا على المسلمين فالمراد أن أعداء المسلمين لا يستطيعون أن يستبيحوا بيضتهم ولكن قد يكون المسلمون أنفسهم يتقاتلون فيما بينهم فيهلك بعضهم بعضًا ويأسر بعضهم بعضًا وبهذا التفسير جزم الطيبي، والاحتمال الثاني أن يكون الضمير في قوله بعضهم عائدًا على أعداء المسلمين فيكون المراد أنهم كلما اجتمعوا لاستئصال المسلمين لم يتمكنوا من ذلك حتى تصير عاقبتهم إلى المقاتلة فيما بينهم والله أعلم، قال القرطبي (حتى يكون) ... الخ ظاهر (حتى) الغاية فيقتضي ظاهر هذا الكلام أنه لا يُسلط عليهم عدوهم فيستبيحهم إلا إذا كان منهم إهلاك بعضهم لبعض وسبي بعضهم لبعض وحاصل هذا أنه إذا كان من المسلمين ذلك تفرقت جماعتهم واشتغل بعضهم ببعض عن جهاد العدو فقويت شوكة العدو واستولى عليهم كما شاهدناه في أزماننا هذه في المشرق والمغرب (Muhammad al-Amin, 2009: 96). فهو دليل على غياب الدولة وترك الفوضى تعم البلاد، وذلك بلا أدنى مسؤولية من قبل أصحاب القرار في الدولة.

2. الانفتاح على الدنيا والانغماس في شهواتها التي تطاردنا في كل مكان حتى في عقر بيوتنا:

فالبعض نسي وتناسى هدفه في الدنيا بفهم خاطئ عندما قرأ قوله تعالى: ﴿وَلا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾ [al-Quran, al-Qasas, 28:77] فأخذ البعض هذه الآية كدليل للانغماس في الدنيا لكن حين نتأمل (ولا تنسى نصيبك من الدنيا) نفهم أن العاقل كان يجب عليه أنْ ينظر إلى الدنيا على أنها لا تستحق الاهتمام، لكن ربه لفته إليها ليأخذ بشيء منها تقتضيه حركة حياته. فالمعنى: كان ينبغي عليَّ أنْ أنساها فذكّرني الله بها (al-Sha'rawi, 1997: 11016).

ومن الانغماس في الدنيا أن يصبح معيار النجاح عند البعض في الحياة هو الثروة المالية، والمركز الوظيفي والاجتماعي، وكذلك السعي وراء الشهرة! لقد أصبح تنافسنا في الحياة في هذه المجالات وليس في مجال العمل للفوز بثواب الجنة كما أرشدنا الله تعالى في قوله: ﴿وَفِي ذلِكَ فَلْيَتَنافَسِ الْمُتَنافِسُونَ﴾ [al-Qur'an, al-Mutaffifin, 83:26] غلبت على قلوبنا المعايير الدنيوية الجاهلية السائدة في الحياة من حولنا.

ومن هنا يحدث الخلل في المجتمع وينتج عنه الانفلات الأمني؛ والسبب واضح وهو جشع البعض في الدنيا واهتمامه بنفسه، وأصبح الكثير يقدم مصالحه ورغباته واهوائه على أمور دينه وأحكام ربه، حتى وإن أدى ذلك إلى سفك الدماء وقتل الأنفُس المحرمة لأنه لا يأبه بذلك وإنما همه إشباع رغباته والطمع في تحصيل ما تشتهيه نفسه.

3. المجاعات التي يعيشها الشعوب:

وهي من أعظم الأسباب التي تؤدي إلى الاقتتال بين الناس بحثًا عن لُقمة العيش، والمجاعة في ازدياد متواصل يقول موقع الأمم المتحدة: في عام 2021، كان أكثر من 800 مليون شخص يعانون من الجوع، واقترب 45 مليون شخص من المجاعة بسبب جائحة كوفيد-19 والانكماش الاقتصادي، مما يجعله عاما "حافلا بالتحديات التي سيذكرها التاريخ" (موقع الأمم المتحدة 2022م:https://news.un.org/ar/story/2021/12/1090582).

4. تسهيل وتيسير سبل الوقوع المعاصي والفواحش مما جعل الناس يتطاولون على حدود الله.

فلاشك ولا ريب بأننا نعيش في زمانٍ تيسرت فيه أسباب المعاصي بأنواعها، وسَهُل وتيسر الوقوع فيها؛ فأصحاب السوء يدعون إلى السوء، ودعاة يدعون إلى الرذيلة لا يَكلُّون ولا يَمَلُّون في الدعوة لها، وقنوات تُسَهِّل وتُيَسِّر الوقوع في المعاصي والذنوب، كل هذه الأشياء جعلت الأحكام الشرعية لا مكان لها في واقعنا المعاصر فالقاتل يقتل ولا يأبه بجريمته لأنه يعلم أنه لن يتابعه أحد وإن قُبض عليه يعلم أنه سيخرج من سجنه ولو بعد حين سواء بدية أو بمرسوم حكومي، والقاتل قد ينجو من عقاب الدنيا ولكنه لم يقرأ قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِيها وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذاباً عَظِيماً﴾ [al-Qur'an, al-Nisa' 4:93] التعمد يعني أن القاتل قد عاش في فكرة أن يقتل، ولذلك يقال في القانون: «قتل عمد مع سبق الإصرار» أي أن القاتل قد عاش القتل في تخيله ثم فعله، وكان المفروض في الفترة التي يرتب فيها القتل أن يراجعه وازعه الديني، وهذا يعني أن الله قد غاب عن باله مدة التحضير للجريمة، وما دام قد عاش ذلك فهو قد غاب عن الله، فلو جاء الله في باله لتراجع، وما دام الإنسان قد غاب باله عن الله فالله يغيبه عن رحمته (al-Sha'rawi, 1997: 2549)، وهذا إن دل فإنما يدل على التساهل في القتل لأن القاتل قد علم أنه لن يلقى جزاءه المستحق على هذه الجريمة فتهاون في إرتكابها.

دور ظاهرة القتل والثأر في الانفلات الأمني للمجتمع

إن ظاهرة القتل والثأر من أشد الظواهر الموجودة في عصرنا الحاضر، وبتفشي هذه الظاهرة انعدم الأمن وتم الاعتداء على الغير وسنفصل هنا بعض النقاط حول هذه الظاهرة في الانفلات الأمني، فالقاتل عندما يقتل سيرتكب العديد من المحظورات منها:

1. الاعتداء على حقوق: فقتل النفس ظلماً وعدوانًا فيه وبدون أدنى شك اعتداء على أربعة حقوق:

a. الحق الأول هو: حق الله سبحانه وتعالى

لقد خلق الله الإنسان، وكرمه ووهبه هذه الحياة، فلماذا يعتدي القاتل على حق الله ويسلب حياة من أعطاه الله الحياة، لكنه سبحانه وتعالى لن يترك القاتل ينعم بدنياه بلا عقاب قال تعالى: ﴿وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنا لِوَلِيِّهِ سُلْطاناً فَلا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كانَ مَنْصُوراً﴾ [al-Qur'an, al-Isra' 17:33] أي من قتل له قتيل ظلماً وعدواناً أي غير خطأ فقد أعطاه تعالى سلطة كاملة على قاتل وليه إن شاء قتله وإن شاء أخذ دية منه، وإن شاء عفا عنه لوجه الله تعالى (al-Jaza'iri, 2003: 191). فقاتل القتيل دون إذنه سبحانه تفويت لحق الله على العبد القتيل في عبادته له حيث قال سبحانه: ﴿وَما خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [al-Dhariyyat: 51:56] إذا فليس هناك ماهو أظلم وأبشع ممن يعتدي على حق من حقوق الله عز وجل.

b. الحق الثاني: حق القتيل

إن هذا القتيل الذي قُتل له حق الحياة وله حق التمتع بها سواء كان هذا التمتع من حيث المأكل أو المشرب أوالمسكن، والمركب أيضا وغيرها. فهي دنياه التي أمره الله بأن لا ينسى نصيبه منها فقال تعالى: ﴿وَلا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيا﴾ [al-Quran, al-Qasas, 28:77] "أي: مما أباح الله فيها من المآكل والمشارب والملابس والمساكن والمناكح فإن لربك عليك حقاً ولنفسك عليك حقاً (Ibn Kathir, 1419:228).

قال الحسن: أي لا تضيّع حظك من دنياك في تمتعك بالحلال وطلبك إيّاه (al-Sabuni, 1997: 410). وأيضًا كان للقتيل الحق في الطاعة والعبادة، قد يصلي ويصوم ويزكي ويحج ويجاهد، ويدعو ويسبح ربه وغيرها من العبادات التي حُرمها بقتله، قال تعالى: ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [al-Qur'an, al-Hijr, 15:99] أي واصل العبادة وهي الطاعة في غاية الذل والخضوع لله تعالى حتى يأتيك اليقين الذي هو الموت فإن القبر أول عتبة الآخرة

وبموت الإنسان ودخوله في الدار الآخرة أصبح إيمانه يقيناً محضاً (al-Jaza'iri, 2003: 97)، فقتله ظلماً تضييع لحقه في الطاعة والعبادة، وبقتله تسبب القاتل في فساد أمن تلك المنطقة.

c. الحق الثالث: حق أهل القتيل

أول هؤلاء الأهل هم أبوه وأمه ثم الأخوة والأخوات والزوجة والأبناء وكذلك أرحامه فكل هؤلاء لهم حق عليه في البر والصلة والحماية والإحسان وغيرها من الحقوق، فعند قتله فات كل ذلك عليهم، ومن الخسارات الجسيمة أيضًا يُتِّم أبنائه، وترملت زوجته وثكلته أمه، قال تعالى: ﴿وَبِالْوالِدَيْنِ إِحْساناً﴾ [al-Qur'an, al-Baqarah, 2:83].

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [al-Qur'an, al-Tahrim, 66: 6] أي اعملوا بينكم وبين النار وقاية احترسوا من أن تقعوا فيها (al-Sha'rawi, 1997: 21)، فأهله هو المسؤول عنهم فعند قتله تسبب القاتل بتشتت أسرة فقدت عائلها، وستشعر الأسرة بعدم الأمان بفقدانه.

d. الحق الرابع: حق المجتمع

والمجتمع الإسلامي المكون من أفراد وجماعات، وكل فرد له دور في بناء هذا المجتمع، فالقتيل قد يكون عنصراً بنَّاء في المجتمع، فهو إما أن يكون عالماً أو مدرساً أو مزارعاً أو صانعاً أو راعياً، أو جنديا مدافعًا عن وطنه، وغيرها من الأعمال التي تساعد في بناء المجتمع. فإن قُتل فقد غُيِّب من يساهم في خدمة المجتمع وبنائه وتطويره.

فعند قتله بغير حق ضاع حق من حقوق المجتمع، قال تعالى: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [al-Qur'an, Hud, 11:61]. قال الكلبي: أي جعلكم تعمرونها، فهو من العمران للأرض. (Ibn Juzay, 1416: 374)، وقال زيد بن أسلم: "أمركم بعمارة ما تحتاجون إليه فيها من بناء مساكن وغرس أشجار، وقيل المعنى ألهمكم عمارتها من الحرث والغرس وحفر الأنهار وغيرها (al-Qurtubi, 1964:56).

2. قتل الناس جميعًا

قال الأعمش وغيره، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: دخلت على عثمان يوم الدار فقلت: جئت لأنصرك، وقد طاب الضرب يا أمير المؤمنين، فقال: يا أبا هريرة، أيسرك أن تقتل الناس جميعاً وإياي معهم؟ قلت: لا، قال: فإنك أن قتلت رجلاً واحداً فكأنما قتلت الناس جميعاً فانصرف مأذوناً لك مأجوراً غير مأزور، قال: فانصرفت ولم أقاتل، وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: هو كما قال الله تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [al-Qur'an, al-Ma'idah, 5:32]. وإحياؤها ألا يقتل نفسا حرمها الله، فذلك الذي

أحيا الناس جميعاً يعني أنه من حرم قتلها إلا بحق حيي الناس منه، وهكذا قال مجاهد: ومن أحياها، أي كف عن قتلها (Ibn Kathir, 1419:83).

وعند قوله تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّما قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْياها فَكَأَنَّما أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً﴾ [al-Qur'an, al-Ma'idah, 5:32] أي من أجل حادثة قابيل وهابيل، وبسبب قتله لأخيه ظلماً فرضنا وحكمنا على بني إسرائيل أن من قتل منهم نفساً ظلماً بغير أن يقتل نفساً فيستحق القصاص، وبغير فساد يوجب إهدار الدم كالردة وقطع الطريق " فكأنه قتل جميع الناس " ومن تسبب لبقاء حياتها واستنقذها من الهلكة فكأنه أحيا جميع الناس (al-Sabuni, 1997:313).

وقال البيضاوي في تفسيره: فَكَأَنَّما قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً من حيث أنه هتك حرمة الدماء وسن القتل، وجرأ الناس عليه، أو من حيث إن قتل الواحد وقتل الجميع سواء في استجلاب غضب الله سبحانه وتعالى والعذاب العظيم. وَمَنْ أَحْياها فَكَأَنَّما أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً أي ومن تسبب لبقاء حياتها بعفو أو منع عن القتل، أو استنقاذ من بعض أسباب الهلكة فكأنما فعل ذلك بالناس جميعاً، والمقصود منه تعظيم قتل النفس وإحيائها في القلوب ترهيباً عن التعرض لها وترغيباً في المحاماة عليها (al-Baydawi, 1418:124).

وقال ابن عباس في تفسيره لهذه الآية: من قتل نفساً واحدةً حرّمها الله فهو مثلُ من قتل الناس جميعاً ومن امتنع عن قتل نفسٍ حرمها الله وصان حرمتها خوفاً من الله فهو كمن أحيا الناس جميعاً (al-Sabuni, 1997:313). وعن سليمان بن علي الربعي، قال: قلت للحسن: هذه الآية لنا يا أبا سعيد كما كانت لبني إسرائيل، فقال: إي والذي لا إله غيره، كما كانت لبني إسرائيل وما جعل دماء بني إسرائيل أكرم على الله من دمائنا (Ibn Kathir, 1419:84).

الهدي القرآني في معالجة ظاهرة القتل والثأر

يتبين لنا أن من يريد قتل نفس بريئة فكأنما يريد قتل الناس جميعاً، والقرآن الكريم قد أعطانا الهدي الواضح في معالجة هذه الظاهرة المنتشرة في زمننا هذا، ومن الهدي القرآني لمعالجة ظاهرة القتل والثأر نأخذ ما يلي:

1- الترهيب من العقاب الدنيوي:

إن القاتل ظلماً وعُدوانًا معرض في الحياة الدنيا لجُملة من العقوبات منها:

العقوبة الأولى: القتل حداً أو ثأراً

قال تعالى: ﴿وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ [al-Qur'an, al-Isra' 17:33]. أَي: ولا تعتدوا بالقتل على النفس الإنسانية التي حرم الله قتلها وجعلها مصونة لا يجوز الاعتداءُ عليها، ما لم ترتكب جرما يقتضي قتلها، كما إذا ارتد مسلم أو قتل مؤْمنا عمدًا أَو ثبت زناه بعد إحصان، (Majmu'ah min al-'Ulama, 1993:754) وهو رأي الزمخشري. وقد روى الشيخان عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلهَ إلا اللهُ، وَأَنِّي رسولُ اللهِ إلا بإِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّاني، وَالْمَارِقُ مِنَ الدِّينِ؛ التَّارِكُ الجَمَاعَة" (al-Albani, 2002:223) فإن أصر أهل القتيل إلا القصاص من القاتل – وذلك حقهم – فقد ارتكب القاتل ظلماً على نفسه حرمها حق التمتع بالحياة ونعيمها، وفوت عليها الكثير من الأعمال الصالحة، وسلبها بر الوالدين وصلة الأرحام، وأفقدها صلة زوجه وأولاده أو الزواج والإنجاب !؟ (al-Hubi, 2008:13).

2- الدية المغلظة:

وهذه العقوبة تندرج تحت الهدي القرآني لردع القاتل قال تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسانٍ، ذلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ، فَمَنِ اعْتَدى بَعْدَ ذلِكَ فَلَهُ عَذابٌ أَلِيمٌ﴾ [al-Baqarah, 2:178] والمعنى: أي فعلى صاحب الدم اتباع بالمعروف في المطالبة بالدية، وعلى القاتل أداء إليه بإحسان، أي من غير مماطلة وتأخير عن الوقت" ذلك تخفيف من ربكم ورحمة" أي أن من كان قبلنا لم يفرض الله عليهم غير النفس بالنفس، فتفضل الله على هذه الأمة بالدية إذا رضي بها ولي الدم (al-Qurtubi, 1964:252).

ومضت السنة في العمد حين يعفوا أولياء المقتول أن الدية تكون على القاتل في ماله خاصة؛ إلا أن تعينه العاقلة عن طيب نفسٍ منها (al-Sayyid Sabiq, 1977:470).

ودية القتل العمد مغلظة تثقل كاهل القاتل. قال النبي صلى الله عليه وسلم: من قتل عمدا دفع إلى ولي المقتول، فإن شاء قتله، وإن شاء أخذ الدية، وهي ثلاثون حقة، وثلاثون جذعة، وأربعون خلفة، وذلك عقل العمد، وما صولحوا عليه فهو لهم، وذلك تشديد العقل (al-Bayhaqi, 2003:126). والحكمة من تغليظ الدية على القاتل لردع كل من كان في قلبه مرض العدوان والقتل.

3- الفضيحة:

إثم وعار هذه الجريمة سيبقى يلاحق القاتل حتى لو عفا أهل القتيل عن القاتل، واكتفوا بالدية المدفوعة فقط، أو حتى تنازلوا عنها، فستبقى تلاحق القاتل فضيحة الجريمة، وسقوط الشهادة، ونظرات اللائمين والمؤنبين، وهمسات المجَرّمين، وتأوهات أهل القتيل، ولعنات اللاعنين، وتأنيبات الضمير.

فهل سيعيش القاتل حياته الطبيعة كما كانت قبل القيام بالجريمة؟ الأغلب أنه سيهجر المنطقة التي يسكنها وسيغادر الحي الذي تربى فيه إلى مكان آخر يتوارى فيه عن القوم من سوء هذه الجريمة.

وسيبقى الخوف من المستقبل يلاحقه، وكذلك الخوف من المجتمع وسيبقى الاعتقاد في ذهنه أن من حوله يريدون أن يؤذوه، بالإضافة إلى مخاوف أخرى (Ghundur, 2021:191) كل ذلك سيحل عليه بسبب بعده عن ربه وإعراضه عن ذكره قبل أن يُقدم على إرتكابه للجريمة قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ [al-Qur'an, Taha, 20:124] وعلى هذا: فالعقاب على عدم اتباع المنهج الإلهي لا يتأخر إلى يوم القيامة، ولكن الحياة في الدنيا تكون مرهقة، والمعيشة ضنكا (al-Sha'rawi, 1997:4649).

4- انتقام الله:

لو أفلت القاتل من القصاص لسبب أو لآخر، لسلطانٍ أو رشوةٍ أو خفاء أدلة الجريمة أو غيرها؛ فأين هو من دعاء المظلومين أهل القتيل؟ وأين هو من عقاب الله عز وجل وانتقامه العاجل في الدنيا؟! قال ﷺ: "وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ" (al-Bukhari, 1987:128)، وقوله تعالى: ﴿وَكَذلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذا أَخَذَ الْقُرى وَهِيَ ظالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [al-Qur'an, Hud, 11:102] إذا أخذ القرى: أي عاقبها بذنوبها، أليم شديد: أي موجع شديد الإيجاع (al-Jaza'iri, 2003:579).

5- إقامة حد القصاص:

القاتل قد ربما ليس في قلبه مثقال ذرة من إيمان، وليس في قلبه خوف من الله سبحانه، ولكن إذا علم أن هناك قصاص ينتظره فقد يتراجع عن ارتكابه لهذا الجُرم العظيم، ويمتنع عن فعله لهذه الجريمة قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصاصِ حَياةٌ يَا أُولِي الْأَلْبابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [al-Baqarah, 2:179].

أخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة في قوله (وَلَكُمْ فِي الْقِصاصِ حَياةٌ) يعني نكالا وعظة إذا ذكره الظالم المعتدي كف عن القتل (al-Suyuti, t.th:421). قال الشنقيطي أيضًا في تفسيره لهذه الآية: ولكم في القصاص حياة يعني أن من علم أنه يقتل إذا قتل يكون ذلك رادعا له وزاجرا عن القتل (al-Shanqiti, 1995:410). ولذلك وجب على الدولة الإسلامية إقامة حدود الله والحكم بما أنزل الله بالعدل بين الناس وإعلان ذلك علماً وعملاً للعظة والعبرة، قال تعالى: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذابَهُما طائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [al-Qur'an, al-Nur, 24:2].

6- العقاب الأُخروي:

لقد توعد الله سبحانه القاتل بعذاب وغضب سيحل به عند لقاء ربه فقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِيها وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذاباً عَظِيماً﴾ [al-Qur'an, al-Nisa', 4:93] وهنا نجد أكثر من مرحلة في العذاب: جزاء جهنم، خُلود في النار، غَضب من الله، لعنة من الله، إعداد من الله لعذاب عظيم. فكأن جهنم ليست كل العذاب؛ ففيه عذاب وفيه خلود في النار وفيه غضب وفيه لعنة ثم إعداد لعذاب عظيم. وهذا ما نستعيذ بالله منه. فبعضنا يتصور أن العذاب هو جهنم فحسب، وقد يغفل بعض عن أن هناك ألواناً متعددة من العذاب. وفي الحياة نرى إنساناً يتم حبسه فنظن أن الحبس هو كل شيء، ولكن عندما وصل إلى علمنا ما يحدث في الحبس عرفنا أن فيه ما هو أشر من الحبس (al-Sha'rawi, 1997:2550).

فالآية الكريمة اشتملت على أربعة عذابات كلها عظيمة ما اجتمعن في آية واحدة على ذنبٍ ما، بينما اجتمعن على قاتل المؤمن ظلماً، وهي: – جهنم – الخلود فيها – غضب الله – العذاب العظيم. ومن الأدلة التي وردت حول هذا الجرم الشنيع تحذيره ﷺ أمته في حجة الوداع بقوله: "لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ" (al-Bukhari, 1987, no hadis: 176) (Muslim, 1955, no. hadis:81).

أسباب ظهور الحرابة

الحرابة لم تظهر فجأة إلى العلن ولم تنتشر كانتشار النار في الهشيم بلا أسباب، فكل ما نلا حظه من انفلات أمني خطير في دولنا العربية فبأسباب ظهرت وتفاقمت، والأسباب كثيرة ومتداخلة أيضاً تفاقمت على المدى البعيد فأنشأت جيل يحمل في داخله حب الجرائم والمغامرات بأرواح وأمن المجتمعات ومن ضمن هذه الجراب (الحرابة) ويرى مجموعة من الباحثين أن الحرابة والإرهاب تنطلق من بعدين رئيسيين، هما:

البعد المحلي للدول:

وهو المستوى الداخلي لكل دولة (Majallah al-Buhuth al-Islamiyyah, 96:254). وهذا يكون ناشئ عن البيئة التي يعيش فيه الإنسان، ومن تلك الأسباب:

أ- الأسباب التربوية

فالقصور الناتج عن التربية يكون هو البداية الأولى التي ينطلق منها الفرد للانحراف عن المسار الإنساني، ويتعرض بطبيعة الحال إلى الانحراف الفكري وتحقيق الأطماع التي يرجوها بطرق غير مشروعة.

ب- الأسباب الاجتماعية

انتشار المشكلات الاجتماعية وكذلك التفكك الأسري يدفع الفرد إلى الانحراف كذلك في السلوك الأخلاقي، ويكون هذا المجتمع أرضًا خصبة وبيئة مهيئة لنمو غريزة الإرهاب والقلق لدى المجتمع المتفكك.

ت- الأسباب الاقتصادية

فالفرد عندما لا يجد دخلاً يفي بمتطلباته ومتطلبات أسرته الحياتية فحيناها سيشعر بعدم الرضا عن مجتمعه وعن وضعه المعيشي، فيتولد لدي شعور التخلي عن المسؤولية الوطنية.

ج- الأسباب السياسية

عندما يكون المنهج السياسي واضحًا، ومستقرًا، وكذلك يعمل وفق معايير أُطر محددة فهو يخلق لدى الفرد المجتمعي حالة من الثقة بمنظومته السياسية، ويبدأ يعيش بحالة من الاستقرار المعنوي، ولكن عندما يشوب الغموض المنظومة السياسية فهذا الغموض يولد عدم الثقة، وحينها يخلق هذا الغموض الصدام بين المواطنين وقيادتهم السياسية، وتبدأ الجماعات والأحزاب بتشكيل ما تراه مناسباً لها ولمصالحها الشخصية والحزبية، وهذا وجه من وجوه انتشار الحرابة والارهاب (Majallah al-Buhuth al-Islamiyyah, 96:255).

د- الأسباب النفسية

في بعض الأفراد يوجد بداخلهم دوافع تدميرية ومتأصلة منذ الصغر، فكلما كَبُر الفرد تضخمت عنده الأنا بسبب وخز الضمير المتأصل فيه، فلإحباط عن تحقيق بعض الأهداف أو الرغبات، أو حتى الوصول إلى مكانة مرموقة في المجتمع، كل هذه العوامل النفسية تجعل هذا الفرد يسعى لارتكاب المشكلات وإن أدت إلى التعدي على حقوق

الغير وإلحاق الضرر بهم، ينتج هذا عند ظهور الخلل في التكوين النفسي أو العقلي، سواءً كان هذا وراثي أو مُكتسب.

دور ظاهرة الحرابة في الانفلات الأمني للمجتمع

للحرابة دور كبير في الانفلات الأمني للمجتمعات فهي من الظواهر التي تفقد المجتمع توازنه وتنشر القلق العام فيه، فهي من القضايا الخطيرة على التعايش السلمي في مختلف المجالات وكذلك على مختلف فئات المجتمع، وبالذات في الأوساط الشبابية، فباتت ظاهرة الحرابة تهدد الأمن والاستقرار في العديد من دول العالم، وباتت تهدد كيان المجتمعات وتفجر الصراعات التي من شأنها تعطيل حركة تقدم ونمو وازدهار المجتمع، فهي تعرقل التنمية والتطور العلمي والاقتصادي.

إذن عندما تقوم الحرابة على قطع الطريق وخروج جماعة مسلحة لإحداث فوضى وسفك دماء وسلب أموال الناس بغير حق، وإهلاك الحرث والنسل، فهذه الظاهرة تتحقق بخروج جماعة أو فرد واحد له جبروته وسلطته. فالقائم بالحرابة هذه يكون عنده الشجاعة على المجاهرة وعدم الخوف من العواقب.

وظاهرة الحرابة وتطرفها تقوم على الفظاظة، والغلظة، فهذه السمات تجعل القائمين بالحرابة أشد ضراوة، وهذه الصفات تُكتسب من البيئة المحيطة بالشخص سواءً الأسرة أو المجتمع المحيط فينعكس ذلك على الشخص وسلوكه العدواني (Aba Khalil, 2006:29).

والحرابة هي وجه من أوجه الإرهاب التي أثقلت كاهل الدول والمجتمعات على حدٍ سواء، فهذا الإرهاب ليس له وطن يحده، فهو ظاهرة تشمل الكثير من الدول والمجتمعات.

الهدي القرآني في علاج ظاهرة الحرابة

جريمة الحرابة قائمة على القطع، وهذا الفعل يتحقق بالقتل أو أخذ المال أو بكليهما، وقد عالج القرآن الكريم هذه الظاهرة فقال تعالى: ﴿إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذابٌ عَظِيمٌ﴾ [al-Qur'an, al-Ma'idah, 5:33] ذكر الشيخ أبو بكر الجزائري الهدايات في هذه الآية منها:

1. فيها بيان حكم الحرابة وحقيقتها: خروج جماعة اثنان فأكثر ويكون بأيدي هذه الجماعة سلاح ولهم شوكة، ويكون خروجهم إلى الصحراء بعيداً عن المدن والقرى، فيقومون بالهجوم على المسلمين فيقتلون ويسلبون ويعتدون على الأعراض، هذه هي الحرابة وأهلها، يقال لهم: المحاربون.

2. يكون الإمام مخير في إقرار العقوبة التي يراها مناسبة كي يستتب الأمن، فمن قتل وأخذ المال وأخاف الناس قتل وصلب، ومن قتل ولم يأخذ مالاً قتل، ومن قتل وأخذ مالاً قطعت يده ورجله من خلاف فتقطع يده اليمنى ورجله اليسرى" مذهب الجمهور، وهو الحق لا تقطع يد المحارب إلا في مال تقطع فيه يد السارق، وهو زنة: ربع دينار ذهب فأكثر"، ومن لم يقتل ولم يأخذ مالاً يُنفى.
3. من تاب من المحاربين قبل التمكن منه يعفى عنه إلا أن يكون بيده مال سلبه فإنه يرده على ذنوبه أو يطلب بنفسه إقامة الحد عليه فيجاب لذلك.
4. عظم عفو الله ورحمته بعباده لمغفرته لمن تاب ورحمته له (al-Jaza'iri, 2003:624).

وهذه هي مناسبة الآية فبعد أن بيّن الله تعالى خطورة جريمة القتل وأن من قتل نفسا فكأنما قتل الناس جميعا، وما رتب عليه من تشريع القصاص، ذكر هنا عقاب المحاربين الذين يفسدون في الأرض ويرتكبون القتل غالبا، حتى لا يجرأ أحد على المحاربة (al-Zuhayli, 1422:160).

فالهدي القرآني واضح في مرتكب هذه الجريمة ويؤيد القرآن الكريم سنة المصطفى ﷺ. فقد جاء عن النبي ﷺ: "فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، وَأَبْشَارَكُمْ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بلَّغت" (al-Bukhari, 1987, no hadis. 50). وقال: "وَلَا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ، حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ" (Muslim, 1955, no. hadis:875)، وقال: "مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ" (al-Bukhari, 1987, no hadis. 106) وغيرها من الأحاديث الكريمة الدالة على هذا الآمر.

وقد شَرع الله قطع يد السارق، فإذ كانت بعض جوارح المؤمن مستقص من أهلها، فسيفوته الكثير من إقامة حقوق الله تعالى بهذه الجوارح، كما كان القصاص من نفس المؤمن بالقتل دليل على أن الابتعاد عن القتل ظلما من شعب الإيمان، وهذا يدل على قرب منزلة السرقة من القتل. ودل خبر رسول الله ﷺ على أنها من الكبائر، فإنها ذكرت مع ما ذكر منها في حديث واحد (al-Halimi, 1979:43).

النتائج

ومن خلال دراسة الهدي القرآني في معالجة الانفلات الأمني الداخلي الثأر والحرابة نموذجًا، توصّل الباحث لأهم النتائج المتعلقة بذلك وهي كالآتي:

1. أنّ انعدم الانفلات الأمني بين أفراد المجتمع سيجعلهم غير قادرين على ممارسة حياتهم الطبيعية.

2. أنّ الانفلات الأمني الداخلي الناشئ عن ظاهرة الثأر والحرابة يؤدي إلى انتشار العنف والجرائم والخلافات بين الناس.
3. أنّ الإسلام قام بالاعتناء بالتعريج على أسباب الانفلات الأمني وإيجاد الحلول التي تقضي على أسباب ذلك الانفلات من خلال الهدي القرآني.

References

Aba al-Khalil, Sulayman bin ‘Abd Allah. 2006. *Shakl wa Simat al-Tatarruf fi al-Jama’at al-Islamiyyah Fikriyyah fi al-‘Asr al-Hadith*. t.tp.: t.pt.

Al-Albani, Abu ‘Abd al-Rahman Muhammad Nasir al-Din bin al-Haj Nuh bin Najati bin Adam. 2002. *Mukhtasar Sahih al-Imam al-Bukhari*. Riyadh: Maktabah al-Ma’arif li al-Nashr wa al-Tawzi’.

Al-Baydawi, Nasir al-Din Abu Sa’id ‘Abd Allah bin ‘Umar bin Muhammad al-Shayrazi. 1418. *Anwar al-Tanzil wa Asrar al-Ta’wil*. Bayrut: Dar Ihya al-Turath al-‘Arabi.

Al-Bayhaqi, Ahmad bin al-Husayn bin ‘Ali bin Musa al-Khusrawjirdi al-Khurasani, Abu Bakr. 2003. *Al-Sunan al-Kubra*. Bayrut: Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

Al-Bukhari, Muhammad bin Isma’il bin Ibrahim bin al-Mughirah Abu ‘Abd Allah. 1987. *Al-Jami’ al-Musnad li al-Sahih al-Mukhtasar min Umur Rasul Allah Wa Sunanuhu Wa Ayyamuhu = Sahih al-Bukhari*. Bairut: Dar Ibn Kathir.

Al-Bustani, al-Mu’allim. 2009. *Muhit al-Muhit*. Bayrut: Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

Ghandur, Hajir. 2021. ‘Awamil Irtikab Jarimah al-Qital wa Abraz al-Simat al-Sakhsiyyah li al-Mujrim al-Qatil. Jami’ah Baji Mukhtar ‘Inayah. *Majallah al-Adab wa al-‘Ulum al-Ijtima’iyyah*. Vol 18: Issue 2.

Al-Halimi, al-Husayn bin al-Hasan bin Muhammad bin Halim al-Bukhari al-Jurjani, Abu ‘Abd Allah. 1979. *Al-Minhaj fi Sha’b al-Iman*. Bayrut: Dar al-Fikr.

Ibn Faris, Abu al-Husayn Ahmad bin Faris bin Zakariyya. 1989. *Mu’jam Maqayis al-Lughah*. Bayrut: Dar al-Fikr.

Ibn Juzay, Abu al-Qasim Muhammad bin Ahmad bin Muhammad bin ‘Abd Allah al-Kalbi al-Gharnati. 1416. *Al-Tashil li ‘Ulum al-Tanzil*. Bayrut: Sharikah Dar al-Arqam bin Abi al-Arqam.

Ibn Kathir, Abu al-Fida’ Isma’il bin ‘Umar bin Kathir al-Qurashi al-Basri. 1419. *Tafsir al-Qur’an al-‘Azim*. Bayrut: Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

Al-Jaza’iri, Jabir bin Musa bin ‘Abd al-Qadir bin Jabir Abu Bakar. 2003. *Aysar al-Tafasir li Kalam al-‘Ali al-Kabir*. Madinah: Maktabah al-‘Ulum wa al-Hikam.

Majmu’ah min ‘Ulama. 1993. *Al-Tafsir al-Wasit li al-Qur’an al-Karim*. Egypt: al-Hay’ah al-‘Amah li al-Shu’un al-Matabi’ al-Amiriyyah.

Mawqi’: *https://news.un.org/ar/story/.1090582/12/2021*

Mawqi’: https://www.wattan.net/ar/news/78525.html

Muhammad al-Amin bin ‘Abd Allah al-Arami al-‘Alawi al-Harari al-Shafi’i. 2009. *Al-Kawkab al-Wahhaj Sharh Sahih Muslim*. Makkah: Dar al-Minhaj.

Muslim bin al-Hajjaj Abu al-Hasan al-Qushayri al-Naysaburi. 1955. *Al-Musnad al-Sahih al-Mukhtasar bi Naql al-‘Adl ‘an al-‘Adl ila Rasul Allah*. Qahirah: Matba’ah ‘Isa al-Babi al-Halabi.

Al-Qurtubi, Abu ‘Abd Allah Muhammad bin Ahmad al-Ansari. 1964. *Al-Jami’ li Ahkam al-Qur’an*. Qahirah: Dar al-Kutub al-Misriyyah.

Al-Sabuni, Muhammad ‘Ali. 1997. *Safwat al-Tafasir*. Qahirah: Dar al-Sabuni li al-Tiba’ah wa al-Nashr wa al-Tawzi’.

Al-Sayyid Sabiq, Muhammad al-Tihami. 1977. *Fiqh al-Sunnah*. Bayrut: Dar al-Fikr.

Al-Sha'rawi, Muhammad Mutawalli. 1997. *Tafsir al-Sha'rawo al-Khawatir*. t.tp.: Matabi' Akhbar al-Yawm.

Al-Shahut, 'Ali bin Nayf. t.th. *Al-Insan bayn 'uluw Ilhamah wa Hubutiha*. t.tp.: t.pt.

Al-Shanqiti, Muhammad al-Amin bin Muhammad al-Mukhtar bin 'Abd al-Qadir al-Janki. 1995. *Adwa' al-Bayan fi Idah al-Qur'an bi al-Qur'an*. Bayrut: Dar al-Fikr li al-Tiba'ah wa al-Nashr wa al-Tawzi'.

Al-Suyuti, 'Abd al-Rahman bin Abi Bakr, Jalal al-Din. t.th. *Al-Durar al-Mansur fi al-Tafsir bi al-Ma'thur*. Bayrut: Dar al-Fikr.

Al-Zuhayli, Wahbah bin Mustafa. 1422. *Al-Tafsir al-Wasit li al-Zuhayli*. Dimashq: Dar al-Fikr.